3178 - حدثنا أبو النعمان ثنا حماد بن زيد ثنا داود بن أبي هند عن الشعبي قال Y كان يقال من أوصى بوصية فلم يجر ولم يحف كان له من الأجر مثل ما ان لو تصدق به في حياته الشعبي إلى صحيح إسناده K